

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٣٢٠ لسنة ١٩٩٨****رئيس الجمهورية****بعد الاطلاع على الدستور ؛****وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛****قرر :****(المادة الاولى)**

**يرخص لطائفة الأقباط الكاثوليك بكنيسة السيدة العذراء مريم للآباء
الفرنسيين سكان بحدائق كفر الدوار بمحافظة البحيرة والمباني الملحقة بها وذلك طبقا للرسم
المرفق .**

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ١٩٩٨ م) .

حسنى مبارك